أساليب الضبط الإداري لحماية البيئة البرية من التلوث وفق التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية

م.م الهام عمير صاحي
الجامعة التقنية الجنوبية / المعهد التقني الإداري البصرة

م.م عبير جعفر حطاب
جامعة ميسان / كلية الطب

م.م محمد سلمان كاظم
الجامعة التقنية الجنوبية / الكلية التقنية الهندسية البصرة

البريد الإلكتروني Email : Alhaam.omeer@stu.edu.iq

الكلمات المفتاحية: الضبط الإداري، البيئة البرية، التلوث، التشريعات الوطنية، الاتفاقيات الدولية.

كيفية اقتباس البحث

صاحي، الهام عمير ، عبير جعفر حطاب ، محمد سلمان كاظم ، أساليب الضبط الإداري لحماية البيئة البرية من التلوث وفق التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، نيسان ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:٤ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

"Regulatory control methods to control the wild environment from pollution, national regulations and international agreements."

M.M. Elham Omair Sahi
Southern Technical University / Basra Technical Administrative Institute

M.M. Abeer Jaafar Hattab
University of Maysan / College of Medicine

M.M. Mohammed Salman Kadhim
Southern Technical University / Basra Technical Engineering College

Keywords : Administrative control, wildlife, pollution, national legislation, international agreements.

How To Cite This Article
Sahi, Elham Omair, Abeer Jaafar Hattab, Mohammed Salman Kadhim,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, April 2026,Volume:16,Issue 4.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract

The environment is considered the twentieth century in which he lives, and has become the focus of attention for nine seasons of the paradise year and its origin is safe, concerned with mobilizing human energies for industrial prosperity and expansion, and from here the activity began with environmental pollution and took on a bright character, which created the history of environmental protection, so there came a choice of life and regionalism in this regard, which created the

Southern Cooperative Organization and effective legislation and laws, the reference in the year classifies man from the risk of harm to man from society, where the administration bears the community the second role in protecting the environment, including the general powers that allow it to hang the fire of the environment on and deter violators. This study came to show the means of administrative control in protecting the wild environment from types of national legal pollution and international agreements.

It has become clear that the decisions of the administrative regulatory authority are either regulatory or individual decisions, and sometimes they have the power to use coercive enforcement measures. While we anticipate that, despite the variety of controls stipulated in the Iraqi Environmental Protection Law, they are inconsistent with its delicate nature and the extent of the damage it entails, the Iraqi Environmental Protection Law lacks any provision regarding the penalty of administrative confiscation and the annulment of the effects of projects that continue to pollute the environment despite warnings and penalties.

الملخص:

تعتبر البيئة الوسط الحيوي الذي يعيش فيه الإنسان، فقد أصبحت محط أنظار المجتمع الإنساني من أجل صقل حياة الفرد والمجتمع لخلق بيئة آمنة تعنى بحشد طاقات الانسان لازدهار المجتمع وتوسعة جميع قطاعاته، ومن هنا بدأ الاهتمام بالتلوث البيئي واتخذ طابعاً مضيء، مما خلق تاريخ حماية البيئة، فكانت هناك اتفاقيات استثمارية وإقليمية في هذا الشأن، مما خلق الاهتمام بوجود منظمة محلية وأقليمية وتشريعات وقوانين نافذة وتعتبر المرجع الواضح في الوضع العام لحماية البيئة من خطر التلوث وحماية الإنسان من أضراره، حيث تعتبر الإدارة صاحبة الدور الأكبر في حماية البيئة، بما في ذلك الصلاحيات العامة التي تمنحها الترخيص للحفاظ على البيئة وردع المخالفين.وجاءت هذه الدراسة لتبين وسائل الضبط الإداري في حماية البيئة البرية من أنواع التلوث وفق التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية.

تبين أن قرارات سلطة الضبط الإداري تكون إما على شكل قرارات تنظيمية أو قرارات فردية، وأحياناً تملك استخدام وسائل التنفيذ الجبري. في حين نتطلع إلى أنه على الرغم من تنوع الضوابط التي نص عليها قانون حماية البيئة العراقي، إلا أنها في الحقيقة لا تنسجم مع نسيجه الرقيق، ومع حجم الأضرار التي يتضمنها، ومن ناحية أخرى خلا قانون حماية البيئة العراقي من أي نص بشأن عقوبة المصادرة الإدارية وإلغاء آثارها للمشاريع التي تستمر في التلوث البيئي على الرغم من انذارها وتوجيه العقوبات لها.

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الكون وأبدع في صنعه، فخلق البيئة بجميع مكوناتها من جبال وسهول وبحار وأشجار فهي لوحة فنية أبدع الخالق في تكوينها، لذا تعد البيئة الوسط الحيوي الذي يعيش فيه الأنسان بل وهو الحياة بأكملها، فزاد اهتمام العلماء بهذا الجزء من الكون ألا وهو البيئة البرية.

ان البيئة وما تحتويه من عناصر ومكونات بوصفها الوسط الحيوي الذي يعيش فيه الناس ويعتمد عليه اعتماداً كلياً في معاشه، قد كان ولازال محط اهتمام جميع المجتمعات البشرية، إذ يشير التاريخ الى ملامح الاهتمام بالبيئة في ظل بعض الحضارات ألقديمة، إلا أنه ومع تنامي المجتمعات البشرية والتوجه للتنمية وبروز عصر الصناعة والتكنولوجيا فقد رافق ذلك تفاقم مشكلات البيئة لاسيما مشكلة التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية[١].

وبما أن الضبط الإداري ضرورة اجتماعية لاغنى عنها لأنه يحافظ على النظام العام ويكفل حرياتهم العامة، إلا أنه قد يترتب على ذلك اتصال وظيفة الضبط الإداري بالمحافظة على النظام العام، والحيلولة دون وقوع أي خطر يهدد أو ينذر بتهديد، وبدون هذه الوظيفة يتزعزع استقرار المجتمع والدولة ويتعرض المواطنون لخطر كبير، وتعد ممارسة وظيفة الضبط الإداري مظهراً من مظاهر السلطة العامة في فرض النظام العام بواسطة مجموعة من الامتيازات والسلطات التي تمارسها هيئات الضبط الإداري، بهدف المحافظة على آمن وصحة وسكينة المجتمع، ومن الثابت أن نشاط الضبط الإداري يعد من أشد أساليب تدخل السلطات الإدارية خطورة على حقوق الأفراد وحرياتهم، وذلك بسبب ما تتمتع به من سلطات الزجر والمنع [٢].

وقد جاءت هذه الدراسة لبيان أساليب الضبط الإداري لحماية البيئة البرية من التلوث ، ولما كان موضوع حماية البيئة البرية من التلوث يتناول جميع جوانب الضبط البيئي وعناصره المتعددة وهو موضوع متسع ومتشعب ، أرتأت الباحثة اختصاره على أساليب الضبط الإداري لحماية البيئة البرية من التلوث وفق التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية .

ثانياً:الدراسات السابقة:

أجرى(الرقاد، ٢٠٢٠) دراسة بعنوان" وسائل الضبط الإداري في حماية البيئة من التلوث العمراني" توصلت الدراسة إلى أن الاهتمام بمشكلة التلوث البيئي آخذ طابعاً دولياً مما أوجد آليات لحماية البيئة، فأصبح هناك اتفاقيات دولية وإقليمية بهذا الشأن مما أوجد آليات تشريعية ناظمة لحماية البيئة .

كما أجرى(الكتيبي، ٢٠٢٠) دراسة بعنوان " الدور الوقائي للضبط الإداري البيئي".توصلت الدراسة إلى أن مهمة الضبط الإداري تقتصر على تطبيق النظم العامة الضبطية التي نسقتها القوانين، فتتولى هيئات الضبط منح التراخيص ومنعها، كما تتولى الاعتراض على الاخطار بالأوضاع والقيود التي تحددها القوانين.

ثالثاً: مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة بتوضيح الدور الذي تلعبه التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية في حماية البيئة البرية من خلال الوقوف على وسائل الضبط الإداري في حماية البيئة، ولعل التساؤل الرئيس الذي تثيره هذه الاشكالية ويقتضي أن تجيب عليه هذه الدراسة ؛ ما دور أساليب الضبط الإداري في حماية البيئة البرية من التلوث وفق التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية؟ ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيس عدة تساؤلات من أهمها:

- ما مفهوم الضبط الإداري والبيئي ؟
- ما هي هيئات الضبط الإداري وأنواعه؟
- ما الوسائل الوقائية لحماية البيئة ؟
- ما هي ادوات الضبط الإداري لحماية البيئة البرية من التلوث؟

رابعاً: منهجية الدراسة:

تماشياً مع الطبيعة القانونية لهذا البحث ومقتضياتها اعتمدت الباحثة في إعدادها على المنهج الوصفي التحليلي وما يَمتلِكه من ادوات في توصيف وتحليل النُصوص القانونية المُتعلقة بِحماية البيئة البرية من التلوث والتي تُنظم عمل سُلطات الضبط الإداري وإبراز أهم الوسائل المُتبعة في هذا الشأن.

خامسا: أهداف الدراسة:

- تهدف هذه الدراسة إلى تحديد دور التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية وما تمتلكه من وسائل للضبط الإداري في سبيل الرقابة على التلوث للبيئة البرية .
- كما تهدف هذه الدراسة إلى بيان الدور الذي تلعبه وفق التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية في حماية البيئة البرية حاضراً ومستقبلا.
- تهدف الدراسة إلى أبرز دور التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية في الحد من تلوث البيئة البرية.

سادساً: أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في:

– إن هذه الدراسة تعالج قضية مهمة، بل من أهم الموضوعات في مجال الدراسات القانونية، وتتجلى أهميتها من خلال التركيز على أهم الوسائل القانونية في حماية البِيئة والمُتمثلة بوسائل الضَبط الإداري

– إن هذه الدراسة تحاول قدر الإمكان تسليط الضوء على تجسيد دور التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية ودورها المميز في الحد من تلوث البيئة البرية.

خطة البحث:

المبحث الأول: مفهوم الضبط الإداري والبيئي

المطلب الأول: التعريف بالضبط الإداري

الفرع الأول: تعريف الضبط الإداري.

الفرع الثاني: تعريف البيئة البرية.

المطلب الثاني: هيئات الضبط الإداري وأنواعه

الفرع الأول:هيئات الضبط الإداري.

الفرع الثاني:أنواع الضبط الإداري.

المبحث الثاني : ادوات الضبط الإداري لحماية البيئة البرية من التلوث.

المطلب الأول:الوسائل الوقائية لحماية البيئة

الفرع الأول:وفق التشريعات الوطنية

الفرع الثاني:وفق الاتفاقيات الدولية

المطلب الثاني: ادوات الرقابة في مجال حماية البرية من التلوث .

الفرع الأول: الرقابة القضائية على أعمال الضبط الإداري

الفرع الثاني: دور سلطة الضبط الإداري في المحافظة عللى البيئة وحمايتها

الخاتمة والاستنتاجات

المبحث الأول

مفهوم الضبط الإداري والبيئي

إذا كانت الرقابة تجسد أو تبرز في مجال البيئة وهذا واضح من خلال الجهود التي تسعى إليها سواء في الاهداف التقليدية أو الاهداف المستحدثة، وارتباط كل من العناصر المشتركة ارتباطاً وثيقاً بالبيئة وحمايتها حيث تهدف إلى فرض قيود على حرية ونشاط الافراد والمؤسسات لحماية البيئة من التلوث، مع المحافظة على النظام البيئي وما تنفذه للوصول إلى النظام العام[٣].

المطلب الأول

التعريف بالضبط الإداري

يعرف الضبط الإداري بإنه مجموعة من الاجراءات والتدابير المختلفة، بما في ذلك قرارات الأفراد والقرارات التي توصلوا إليها والأوامر والقوة القسرية على الحقوق القانونية للأشخاص وأنشطتهم، فهي السلطات الإدارية القضائية في الدولة، سواء كانت مركزية أو محلية، ولغرض تحقيق النظام العام لكل ما تبتكره، وتتخذه في حدود القانون وتبدأ بالشرعية، لتكون قادرة على ممارسة الرقابة الإدارية على كل من تسول له نفسه الاضرار بالبيئة[٤].

الفرع الأول

تعريف الضبط الإداري

يراد بالضبط الإداري: الرقابة النوعية والتي تهدف إلى تقييد النشاط الآخر لشخص معين من الجوانب البعيدة عن أحد مكونات النظام العام (الصحة والأمن والسكن)، ومن أمثلة ذلك: الرقابة على حماية الأمن الصناعي داخل المدن أو المباني الصناعية من أجل حماية البيئة[٥].

كما يمكن تعريف الضبط الإداري البيئي: بأنه مجموعة من القيود التي تفرضها الادارة على الناس بهدف الحفاظ على البيئة، أو أنها مجموعة من التدابير الوقائية لحماية البيئة من أشكال التلوث البيئي الضار عن طريق الاحتياط أو الردع، ومن ثم تحقيق الأمن العام والسكينة العامة[٦].

اي هو النشاط الذي تتولاه الهيئات الإدارية، ويتضمن تقييد النشاط الخاص بهدف صيانة النظام العام.

الفرع الثاني

تعريف البيئة البرية

البيئة البرية في الضبط الإداري هي المناطق الطبيعية التي تشمل الغابات والصحاري والجبال والمناطق غير الحضرية، حيث تسعى السلطات الإدارية إلى تنظيم استغلالها وحمايتها من أية أنشطة قد تؤثر على توازنها البيئي[٧].

وتشمل البيئة البرية :جميع النظم البيئية الطبيعية غير المأهولة أو قليلة السكان، والتي تتطلب تنظيمًا إدارياً للحفاظ على مواردها الطبيعية والتنوع البيولوجي[٨].

ومن منظور الضبط الإداري البيئي: تعرف الرقابة البيئية بأنها مجموعة من التدابير والإجراءات التي تتخذها الجهة الإدارية القضائية بهدف حماية البيئة، وذلك من خلال تنظيم وتقييد بعض الحريات والأفراد للحفاظ على النظام العام البيئي في الدولة[٩].

ومن الناحية القانونية: الضبط الإداري البيئي هو تلك التعليمات الإجرائية الصادرة بموجب قرارات تهدف إلى المحافظة والتركيز على النظام العام بمختلف عناصره، من خلال تقييد أنماط سلوك الأفراد بما يضمن حماية البيئة [١٠].

المطلب الثاني

هيئات الضبط الإداري وأنواعه

لا يوجد تنظيم محدد لكل مجتمع، وإنشاء هيئات لتنظيم تنفيذ أعمالها لا يعني أنها تتمتع بصلاحيات مطلقة لا تحدها ضوابط وقيود، فهناك حدود لهذه السلطات تمنع الإدارة من اتخاذ إجراءات محددة ضد الأفراد، وبالتالي يكون هناك ضبط وتنظيم للحريات والأنشطة بالقدر الذي يتطلبه ويقتضيه النظام العام في المجتمع[١١].

الفرع الأول

هيئات الضبط الإداري

يقصد بهيئات الضبط الإداري هي الهيئات المكلفة بتحقيق المهام والمسؤوليات المتعلقة بالضبط الإداري وذلك نظراً لما تنطوي عليها هذه العملية من اهمية كبيرة وذلك لمساسها المباشر بحقوق الافراد وحرياتهم، ففي العراق تعد وزارة البيئة حديثة التشكيل حيث لم تكن معروفة حتى ٢٠٠٣/٤/٩ وقبل ذلك دائرة الحماية والتحسين البيئي والتي كانت مرتبطة بوزارة الصحة اما بعد صدور قانون الحماية رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ لا زالت سارية المفعول مما قد يسند ممارسة تطوير إيقاع الاضرار فيها ومعالجتها الى جهتين هما مجلس حماية البيئة ومجالس حماية البيئة في المحافظات[١٢].

يهدف هذا القانون إلى تحسين البيئة بإزالة ما هو موجود منها أو يلحق بها الضرر، والسيطرة على الصحة العامة، والتنوع البيولوجي الطبيعي، والتراث الثقافي والطبيعي، والتعاون مع الجماعات المختصة بتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك التعاون الدولي والإقليمي في هذا المجال، وعندما نقول السلطة القضائية لحماية البيئة فهذا لا يعني فقط وزارة البيئة أو مجلس حماية البيئة بل يشمل أيضاً جهات أخرى معنية بحماية البيئة منها وزارة الداخلية من خلال بسط الأمن في كافة الأنحاء وهو عنصر من عناصر النظام العام، وكذلك وزارة الصحة من خلال الحفاظ على الصحة العامة ووزارتي التربية والتعليم العالي من خلال إشراك برامج تعليمية في المدارس والجامعات الأخرى يقوم بها الناجحون في حماية البيئة المحيطة، كذلك وزارة الصناعة من خلال تكثيف دورها الرقابي ونشر البروشورات والإعلانات المعنية بضرورة الحفاظ على البيئة البرية، وتقليل رمي المخلفات فيها للحفاظ على غلافها وديمومتها[١٣].

كما إن قضية حماية البيئة لا تقع على عاتق الوزارات فقط، بل تشمل أيضاً مشاركة شعبية واسعة وحقيقية من خلال دور مؤسسات المجتمع المدني في نشر الوعي البيئي بين الأفراد، وهذا التعاون مع وزارة البيئة ووزارة الإعلام، حيث تقوم هذه الجمعيات بأعمال الترويج للبيئة وتنمية الثقافة البيئية[١٤].

الفرع الثاني

أنواع الضبط الإداري

ينقسم الضبط الإداري الى نوعان هما:

أولاً: الضبط الإداري العام:

إن احترام حقوق وحريات الأفراد يقتضي وجود متطلبات تمنع الإدارة من الاعتداء على مبدأ المشروعية، إلا أن الخدمة العامة الجيدة واستمرار الإدارة في أداء وظيفتها يقتضي منحها الحرية التي تساعدها على التدخل المناسب في الوقت المناسب من أجل تحقيق المصلحة العامة، لذا لابد من وجود توازن بين الحرية والسلطة بحيث لا يتم اللجوء إليها في كثير من الأحيان على حساب الآخرين، ولهذا تساهم الدولة في هذه المجالات المختلفة، ولعل التطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وازدياد تدخل الدولة في هذه المجالات المختلفة قاد بالضرورة إلى وضع الوسائل المناسبة لإدارة الدولة ونشاطها[١٥].

ثانيا: الضبط الإداري الخاص

يعد الضبط الإداري الخاص بإنه الرقابة على الإدارة الخاصة وهي رقابة يختص بها نظام قانوني خاص في مجال محدد، وهي تمثل نوعاً من أنواع القضاء، ولكن لكل منها نظامها القانوني الخاص الذي يحدد الجهات التي تمتنع عن كل مجال ومدى صلاحياتها، ورقابتها الإدارية الخاصة في ذلك بحيث تهدف إلى السعي إلى الإدارة العامة، أو السعي إلى غيرها[١٦].

وقد ذهب بعض الفقهاء إلى أن المقصود بالضبط الإداري الخاص صيانة النظام العام بطريقة معينة في ناحية معينة من أنواع النشاط الفردي مثل تنظيم الاجتماعات العامة، وتنظيم الأماكن العامة، وتنظيم حركة المرور، ويرى الباحث ومن خلال ما سبق يختلف الضبط الإداري العام عن الضبط الإداري الخاص بنواحي عدة أبرزها:

١- الرقابة الإدارية العامة تتولى مهام تنظيمية مختلفة ومتعددة لمجموعة من الأفراد، في حين تتولى الرقابة الإدارية المتخصصة بشكل واضح تعديل أو أنشطة محددة للأفراد.

٢- إن الرقابة الإدارية العامة تتميز بالاتساع من حيث النطاق والضيق من حيث الموضوعية، في حين أن مجال الرقابة الإدارية الخاصة يتميز بالضيق من حيث النطاق والاتساع من حيث

الموضوع، حيث أن الرقابة الإدارية العامة تشمل عدة جهات في أماكن مختلفة، أما الرقابة الإدارية الخاصة فإن مدى اتساعها وبالتالي محدود بشكل عام وهذا ما نلاحظه في ممارسة الرقابة الإدارية في العراق ، حيث أن نطاق الرقابة الإدارية هو ما ورد في القانون الخاص والقانون العام يشمل فئات عدة وحدود سلطاته متعددة بالمجال العام.

المبحث الثاني

ادوات الضبط الإداري لحماية البيئة البرية من التلوث

يشمل الضبط الإداري لحماية البيئة البرية من التلوث الادوات والسياسات التي تهدف الى الحفاظ على السلامة البيئية من التاثيرات الضارة الناتجة عن الانشطة البشرية وهناك عدة ادوات تشكل نظاماً تكاملياً بهدف حماية البيئة البرية وضمان تحقيق الاستدامة البيئة منها التوعية والتعلم البيئي، التعاون الدولي، والعقوبات المالية والإدارية، والتفتيش والمراجعة، والرصد والمراقبة والتشريعات واللوائح البيئية[١٧].

المطلب الأول

الوسائل الوقائية لحماية البيئة

وقد تلجأ هيئات الرقابة الإدارية البيئية إلى عدد من الأساليب الوقائية القانونية لتحقيق هدفها في حماية البيئة، وتتمثل هذه الأساليب في أساليب الرقابة الإدارية الوقائية، كاللوائح والقرارات الفردية والتنفيذ الجبري، بالإضافة إلى اتخاذ بعض التدابير الوقائية المنصوص عليها في التشريعات البيئية. والرقابة الإدارية ذات طبيعة وقائية لأن مهمتها الأساسية هي حماية النظام العام من المساس به، لذلك تتميز بطبيعتها الوقائية. والقرارات المتخذة في مجال الرقابة الإدارية البيئية لها طبيعة وقائية، أي أنها تهدف إلى تقليل حدوث التلوث من خلال اتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن[١٨].

كما إن سلطات الضبط الإداري في سبيل أداء مُهمتها في حِماية البيئة لها عِدة إجراءات نص عليها القانون،كأحد الأساليب القانونية الفعالة والجدية لِحماية البيئة من إخطار التلوث التي لا تتحقق بِمُجرد تطبيق إجراءات لاحقة على حُصول الضرر بل لابد من وجود إجراءات وقائية مَسبقة مِن قِبل الجهات المختصة تمنع حصول الضرر او تعمل على التقليل من آثاره[١٩].

سوف يتم تقسيم هذا الموضوع على النحو التالي:

الفرع الأول

وفق التشريعات الوطنية

يعد الضبط الإداري أحد الأدوات الأساسية التي تستخدمها السلطات الحكومية في العراق لحماية البيئة البرية من التلوث والتدهور، ويشمل الضبط الإداري على مجموعة من الأنشطة والآليات التي تهدف إلى تنظيم الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، بما يتوافق مع الحفاظ على البيئة البرية، وتقوم السلطات المعنية، مثل وزارة البيئة، وهيئات الضبط المحلية، بإصدار وتنفيذ التشريعات التي تضمن حماية البيئة البرية من التلوث ومن ابرز هذه الأدوار :

أولاً- **تنظيم الأنشطة الاقتصادية والصناعية:** يتمثل الدور الأول للضبط الإداري في تنظيم الأنشطة التي قد تؤدي إلى تدهور البيئة البرية، مثل الأنشطة الزراعية والصناعية من خلال إصدار تراخيص بيئية، يشترط الضبط الإداري أن تتبع المنشآت الصناعية والزراعية قواعد وإجراءات معينة للحد من التأثيرات البيئية الضارة، كما ويتم فرض رقابة دورية على هذه الأنشطة للتأكد من التزامها بالشروط والمعايير البيئية.

ثانياً- **فرض القيود على استخدام الأراضي:** من خلال تحديد وتخصيص الأراضي لأغراض معينة، مثل الزراعة أو المحميات الطبيعية أو المشاريع العمرانية، كما ويشمل ذلك وضع حدود واضحة لعدم تغيير الاستخدامات البيئية للاراضي، وتدمير الغابات أو الأراضي الزراعية، وتوجيه الأنشطة التنموية بحيث تحترم المعايير البيئية[٢٠].

ثالثاً- **إصدار القرارات التنظيمية واللوائح البيئية:** وفقًا للتشريعات العراقية، يقوم الضبط الإداري بفرض اللوائح التي تحدد شروط السلامة البيئية، مثل كيفية إدارة النفايات، وطرق الري، وحماية الغطاء النباتي، على سبيل المثال، تحظر بعض القوانين في العراق قطع الأشجار أو تدمير الغطاء النباتي البري دون ترخيص قانوني. ويوضح قانون إدارة النفايات رقم (٢) لسنة ٢٠١٣ حيث يختص هذا القانون بإدارة النفايات، التي يمكن أن تؤدي إلى تلوث البيئة البرية، ومن خلال هذا القانون، يتم تنظيم كيفية جمع ونقل النفايات، وضمان التخلص منها بطريقة لا تضر بالتربة أو الحياة البرية[٢١].

رابعاً- **الرقابة البيئية:** يقوم الضبط الإداري بمراقبة الأنشطة البيئية من خلال تخصيص فرق تفتيش تتابع تنفيذ التشريعات البيئية، وتتضمن الرقابة البيئية التفتيش على الشركات والمشاريع الزراعية والصناعية التي قد تساهم في تلوث التربة والهواء، وفي حال وجود أية مخالفات، يتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة مثل فرض الغرامات أو إيقاف النشاطات الملوثة التي تضر بالبيئة البرية، وينص قانون تنظيم حماية البيئة البرية (المحميات الطبيعية) رقم (٢٢) لسنة

٢٠٠٣ على إقامة المحميات الطبيعية، التي تهدف إلى حماية الأراضي البرية من التدهور والتلوث. كما يتضمن الضبط الإداري داخل المحميات، مثل مراقبة الأنشطة البشرية ومنع الأنشطة التي تؤدي إلى تدمير البيئة الطبيعية[٢٢].

خامساً- **العقوبات الإدارية:** في حالة مخالفة القوانين البيئية، يُتخذ تدابير قانونية عبر الضبط الإداري، منها فرض غرامات مالية على المخالفين، أو إغلاق المنشآت الملوثة، هذه العقوبات تهدف إلى ردع الأفراد والشركات عن الإضرار بالبيئة البرية.

سادساً- **تعزيز الوعي البيئي:** يمكن أن يتضمن دور الضبط الإداري حملات توعوية تهدف إلى تحفيز الأفراد والشركات على تبني سلوكيات بيئية صحيحة، هذا يشمل التعليم حول كيفية تقليل تلوث التربة، والمحافظة على التنوع البيولوجي، والحد من تدمير الغابات والغطاء النباتي، وهذا ما نص عليه قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ يُعد هذا القانون من أبرز التشريعات البيئية في العراق، حيث يحدد إطار عمل لحماية البيئة بشكل عام، بما في ذلك البيئة البرية. ويشمل هذا القانون تحديد معايير لحماية التربة، والهواء، والمياه من التلوث، فضلاً عن توجيه الحكومة إلى اتخاذ إجراءات للحد من الآثار السلبية التي قد تنشأ عن الأنشطة البشرية[٢٣].

إن الضبط الإداري في العراق يمثل آلية حيوية لحماية البيئة البرية من التلوث والتهديدات الأخرى من خلال التشريعات الوطنية والتنظيمات البيئية، حيث يتمكن الضبط الإداري من فرض المعايير اللازمة لضمان استدامة البيئة البرية، كما يساهم في تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية والحفاظ على الموارد البيئية الطبيعية.

الفرع الثاني

وفق الاتفاقيات الدولية

تلعب الاتفاقيات الدولية دوراً حيوياً ومهماً بل وبارزاً في سبيل حماية البيئة البرية من التلوث من خلال إرساء قواعد وقوانين تهدف للحفاظ على البيئة البرية من التلوث، وتشمل الوسائل الوقائية لحماية البيئة البرية وفق الاتفاقيات الدولية العديد من الإجراءات والسياسات التي تهدف إلى الحد من التدهور البيئي والحفاظ على التنوع البيولوجي. من أبرز هذه الوسائل:

١- إنشاء المحميات الطبيعية: تعتمد الاتفاقيات الدولية مثل "اتفاقية التنوع البيولوجي (CBD) " التي ركزت على إنشاء مناطق محمية لحماية الأنظمة البيئية البرية، والحفاظ على الأنواع المهددة بالانقراض، وتُساهم تلك المناطق في تقليل التهديدات التي تواجهها الأنواع الحية من الصيد الجائر أو تدمير المواطن.

٢- التقنين في استغلال الموارد الطبيعية: مثلما ينص عليه "اتفاق باريس" بشأن تغير المناخ، يجب تحديد مستويات الاستغلال المستدام للموارد الطبيعية البرية مثل الغابات والمياه، ويتم ذلك عن طريق تحسين أساليب الإدارة، وتنظيم الأنشطة البشرية بما يتوافق مع حماية البيئة.

٣- التعاون الدولي: وفقًا لاتفاقية "الاتفاقية العالمية للتنوع البيولوجي(CBD) "،يتم التعاون بين الدول من خلال وضع استراتيجيات وقوانين موحدة من أجل الحفاظ على البيئة البرية من التلوث، بما في ذلك تبادل المعرفة والتكنولوجيا المتعلقة بالحد من تدهور البيئة.

٤- إدارة النفايات والملوثات: من خلال الاتفاقيات مثل "اتفاقية بازل" والتي تُعنى بالتحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، وتتعهد الدول بتقليل الانبعاثات المُلوثة وتحسين أساليب التخلص من النفايات.

٥- الحد من التصحر: تتبنى العديد من الاتفاقيات مثل "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر" إجراءات للحد من التصحر، وتحسين الأراضي الزراعية عبر تقنيات الزراعة المُستدامة وتشجير الأراضي المتعثرة.

٦- التوعية والتعليم البيئي: تدعم الاتفاقيات الدولية برامج التوعية والتعليم للمجتمعات المحلية من أجل زيادة الوعي بأهمية الحفاظ على البيئة البرية، وتحفيز الأفراد على المشاركة الفاعلة في الأنشطة البيئية.

وتتكامل هذه الوسائل مع بعضها لضمان حماية البيئة البرية على مستوى عالمي من التلوث، وتستند إلى التزامات قانونية دولية تهدف إلى الحفاظ على التنمية المستدامة للأرض للأجيال القادمة.

المطلب الثاني

ادوات الرقابة في مجال حماية البرية من التلوث

يعد التلوث البيئي من أخطر التحديات التي تواجه المجتمع البشري في العصر الحديث، حيث يفرض على الهواء الخارجي ضغطاً كبيراً وعلى الصحة العامة والتوازن البيئي، وتعتبر البيئة البرية جزءاً افتراضياً من النظام البيئي، حيث تشمل جزءاً كبيراً من الأراضي الزراعية، الغابات الصحاري والمناطق الجبلية ، وكلها تتأثر بشكل مباشر في الأنشطة البشرية مثل التوسع العمراني، والسلطات الصناعية والزراعية، ولحماية هذه البيئة من التلوث، هناك حاجة ماسة إلى تطبيق أدوات الرقابة الفعالة لضمان المحافظة على الاراضي البرية، ومنعها من التدهور والتغيير نتيجة الأنشطة الضارة، وتتنوع الأدوات الرقابية في هذا المجال لتشمل الرقابة القانونية والرقابة التنظيمية والتكنولوجيا،والتي تهدف إلى منع التلوث ومكافحته[٢٤].

الفرع الأول

الرقابة القضائية على أعمال الضبط الإداري

إن غياب أعمال الرقابة الإدارية في القانون العراقي يعتبر جزءاً مهماً من ضمان شرعية هذه الأعمال وإنسانيتها، فهي تمثل، باستثناء مراجعة المحاكم القضائية، إلغاء أعمال السلطات الإدارية (مثل الهيئة أو الوزارات التي تمارس الرقابة الإدارية)، فضلاً عن عدم تجاوز هذه الأعمال للصلاحيات الممنوحة لها أو انتهاك حقوق الأفراد[٢٥].

أنواع الرقابة القضائية على أعمال الضبط الإداري:

١- الرقابة على مشروعية القرارات الإدارية: حيث تقرره الجهة الإدارية التي تشمل الأفراد أو السلطة القانونية، فإذا كانت هذه الصلاحيات مخالفة للقانون فإن المحاكمة تستمر لعدم مشروعيتها، وهذا ما ركز عليه قانون المحكمة حتى رقم (٣٠) كانون الأول ٢٠٠٥، إذ نظم هذا القانون عمل السلطة القضائية العليا في العراق، وحدد صلاحياتها في صياغة دستورية القوانين والتشريعات، بما في ذلك رقابتها على قوانين صلاحيات الضبط الإداري[٢٦].

٢- الرقابة على الملاءمة : المحاكم تفحص ما إذا كانت القرار الذي اتخذته السلطات الإدارية تتناسب مع الهدف الذي يراد تحقيقه، فبالرغم من تمتع السلطة الإدارية بحرية تقدير واسعة، إلا أن المحكمة قد تتدخل إذا ثبت أن القرار غير مناسب أو غير ضروري. وهذا ما نص عليه قانون الإدارة المحلية رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ حيث تضمن هذا القانون الأحكام المتعلقة بإدارة وتنظيم الأنشطة المحلية التي قد تؤثر على البيئة والنظام العام، ويشمل بنوده اختصاصات رقابية وتفتيشية للسلطات المحلية ويحق للأفراد الطعن في قرارات هذه السلطات أمام المحكمة[٢٧].

٣- الرقابة على الإجراءات من خلال اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان ملاءمة الإجراءات القضائية التي تتبعها السلطات الإدارية في اتخاذ التدابير الرقابية المالية، بما في ذلك ما يتصل بالحقوق الإجرائية مثل حق الدفاع والمراجعة[٢٨].

٤- الرقابة على الأهداف تتأكد المحكمة من أن أعمال الضبط الإداري قد تمت لتحقيق الأهداف التي يقرها القانون، مثل الحفاظ على النظام العام أو حماية البيئة وليست لأغراض أخرى تتناقض مع المصلحة العامة، وهذا ما نص علية قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ حيث تناول هذا القانون أعمال الرقابة والمراجعة التي تقوم بها هيئة النزاهة لضمان أن الإجراءات الحكومية، بما في ذلك الضبط الإداري، لا تشمل فساداً إدارياً أو استغلالا للسلطة[٢٩].

كما وتنص المادة (١٩) من الدستور العراقي: على أن "السلطة القضائية مستقلة وتتولى المحاكم البت في القضايا وفق القانون"، مما يعكس أن المحاكم تتمتع بالاستقلالية في مراقبة أعمال السلطات الإدارية[٣٠].

إن توفر العمل الرقابي الإداري في العراق يمثل ضمانة للعدالة وحماية الحقوق الأساسية من خلال النظام، ويمكنه ضمان دقة الإدارة مع الالتزام بالشرعية وتحقيق المعرفة العامة دون تجاوز الحدود القانونية.

الفرع الثاني

دَور سُلطة الضَبط الإداري في المُحافظة على البيئة وحمايتها

تلعب سُلطة الضَبط الإداري في القانون العراقي دوراً مهماً في المحافظة على البيئة وحمايتها من التدهور، وتعتبر أداة أساسية لضمان تطبيق التشريعات البيئية وحمايتها، وتتمثل هذه السلطة في الدور الذي تقوم به السلطات العامة (مثل السلطات المحلية، والوزارات المعنية لضبط الأنشطة التي قد تضر بالبيئة).

دور سلطة الضبط الإداري في المحافظة على البيئة يشمل عدة مجالات هي[٣١]:

اولاً : إصدار اللوائح والقرارات التنظيمية: لذا تضع السلطات القواعد والأنظمة التي تنظم النشاط الذي قد يضر بالبيئة، مثل الشركات الصناعية أو الزراعية أو الاجتماعية، وتحدد الشروط التي يجب على الأشخاص أو الشركات اتباعها.

ثانياً: مراقبة الأنشطة البيئية: تمارس سلطات الضبط الإداري مراقبة الأنشطة الاقتصادية والتجارية والصناعية وتساهم في تأثيرها على البيئة مثل تلوث الهواء والتربة.

ثالثاً : التفتيش والرقابة: يتم إجراء عمليات تفتيش مستمرة على مختلف الابتكارات الصناعية والالتزام بالمعايير البيئية المعتمدة، والتي قد تشمل التأكد من عدم وجود أي تكوين أو تدهور للمياه والهواء.

رابعاً : فرض العقوبات: في حالة انتهاك القوانين البيئية، يكون للسلطة الحق في فرض عقوبات تتراوح بين الغرامات المالية أو إغلاق المنشآت المخالفة، بما يضمن الحفاظ على البيئة.

خامساً : توجيه التعليمات والإرشادات: يمكن للهيئة الرقابية الإدارية متابعة الشركات والأفراد لتبني الخبرات التي تحمي البيئة من خلال أدوات التوعية أو تقديم الإرشادات بالإضافة إلى كيفية تفعيل الرقابة على الموارد الطبيعية.

سادساً : توفير الآليات القانونية: تسهم السلطة في وضع الإجراءات القانونية التي تشمل حماية البيئة، مثل النظام البيئي، وسجلات التصاريح التي يجب الحصول عليها قبل تنفيذ السياسات التي قد تؤثر على البيئة.

وعليه يمكن القول أن سلطة الرقابة الإدارية في العراق تعد أحد الركائز الأساسية للحفاظ على البيئة وذلك من خلال ممارستها لصلاحياتها الخاصة والرقابية لتحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة.

الخاتمة:

ينقسم الضبط الإداري إلى ضبط إداري عام وضبط إداري خاص، ويختلف الضبط الإداري العام عن الضبط الإداري الخاص، حيث يقوم الضبط الإداري العام بتنظيم مختلف ومتعدد يقام لمجموعة من الأشخاص، في حين يقوم الضبط الإداري بهيكل تنظيمي محدد للغاية أو وظيفة محددة للأشخاص، وهذا ما يشمل نطاق الضبط الإداري العام، فهو واسع من حيث الإدارة ومن حيث الموضوعية، في حين أن الضبط الإداري الخاص ضيق النطاق وواسع من حيث الموضوع.

ويعد الضبط الاداري ضروري لاستقرار النظام واستمرار الحياة الاجتماعية ومراقبتها في الدولة، فبدونه تسود الفوضى وينهار النظام الاجتماعي، الضبط الاداري يهدف إلى حماية المجتمع من كل ما يهدد أمنه واستقراره.

الاستنتاجات:

١-تبين أن الضبط الإداري نوعان فإما أن يكون ضبطاً إدارياً عاماً، أو يكون ضبطاً إدارياً خاصاً، فأما الضبط الإداري العام فيقصد به مجموع الصلاحيات والسلطات التي تملكها هيئات الضبط الإداري العام للمحافظة على النظام العام بمدلولاته الثلاثة، الأمن العام، والسكينة العامة، والصحة العامة.

٢-تبين أن قرارات سلطة الضبط الإداري تكون إما على شكل قرارات تنظيمية أو قرارات فردية، وأحياناً تملك استخدام وسائل التنفيذ الجبري.

٣-في حين نتطلع إلى أنه على الرغم من تنوع الضوابط التي نص عليها قانون حماية البيئة العراقي، إلا أنها في الحقيقة لا تنسجم مع نسيجه الرقيق، ومع حجم الأضرار التي يتضمنها، ومن ناحية أخرى خلا قانون حماية البيئة العراقي من أي نص بشأن عقوبة المصادرة الإدارية وإلغاء آثارها للمشاريع التي تستمر في التلوث البيئي على الرغم من انذارها وتوجيه العقوبات لها.

٤-تأخر إصدار التعليمات والتوجيهات المتعلقة بقانون حماية البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩، وخاصة التعليمات المتعلقة بمنح المكافآت أو الحوافز لكل من يقوم بمشاريع لحماية البيئة، وكذلك اقتصار نص الحافز في قانون القوى العاملة والقوى السياسية على المكافآت المعنوية، بالإضافة إلى إهماله للعديد من الحوافز الداخلية المتنوعة والتي تشجع على حماية البيئة.

التوصيات:

١- ضرورة إنشاء لجان إدارية خاصة لحماية البيئة من التلوث، وتلتزم هذه اللجان بالمحددات الوطنية، وتلتزم باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق هذه الحماية.

٢- منح التراخيص لبناء المنازل والمصانع دون إحداث ضرر لها ولجميع الأماكن الترفيهية.

٣- مطالبة المشرع العراقي بتعديل المادة (٣٣) من قانون حماية البيئة العراقي الحالي، والتي تمكن من ضبط الرقابة الإدارية من خلال تطبيق الغرامة النسبية.

٤-نوصي باستحداث قسم قضائي خاص ضمن أقسام القضاء الإداري يكون اختصاصه النظر في دعاوي حماية البيئة التي تثار بين الافراد والإدارة، او بين الجهات الادارية في الدولة.

الهوامش

[١] – عبد الله خلف،**وسائل الضبط الاداري في حماية البيئة من التلوث العمراني**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، ٢٠٢٠،ص٢٦٦.

[٢] – عبورة محمد رضا، الرقابة القضائية على أعمال الضبط الإداري بالإدارة الجزائر(دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير، الجزائر،٢٠١٨، ص٨.

[٣] –لعوامر، عفاف، دور الضبط الاداري في حماية البيئة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر،٢٠١٤،ص٣٤..

[٤] .– R.ZouaimiaM.–Ch. Rouault, droit administratif, les sources et principes généraux l'activité administrative BERTI edition, Alger, 2009. l' organization administrative le ،contrôle de ladministration,p132.

[٥] –اسماعيل،ذيب، ماهية الضبط الاداري في مجال حماية البيئة، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور، المغرب، كلية الحقوقوالعلوم السياسية،٢٠٢١،ص٥٠..

[٦] –.محمد ،رفعت عبدالوهاب، النظرية العامة للقانون الاداري، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية،ط١،٢٠١٥،،ص١٢٠.

[٧] –.جودة، عبد الرحيم نصر، الحماية الدولية للبيئة البرية من أخطار التلوث، دار جامعة نايف للنشر والتوزيع، ٢٠١٦،ص٤٨.

[٨] –.المسيكان، محمد عبداللة، حماية البيئة دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون الكويتي، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢،ص١٢.

[٩] –. لعوامر، عفاف، مرجع سابق،ص١٣٢.

[١٠] –.جودة، عبد الرحيم نصر، مرجع سابق، ص٨٨.

[١١] –.ذيب، اسماعيل، ماهية الضبط الاداري في مجال حماية البيئة، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور، ٢٠٢١، ص٣٤..

[١٢] –.خضر، رائد ياسين؛ خلف، انتصار فيصل، دور الضبط الاداري في حماية البيئة،جامعة كركوك،٢٠١٨،ص١٠.

[١٣] –.–.ذيب، اسماعيل، ، مرجع سابق، ص٥٨.

[١٤] –.المراكبي ، سيد عبد المنعم، الحماية القانونية للبيئة من التلوث، دار النهضة للنشر، القاهرة،٢٠١٠،ص١١٩.

[١٥] –. محمد، عبدو إمام، المبادئ العامة في الضبط الاداري، دراسة مقارنة، ط١، مجامعة الازهر،٢٠١٨، ص١٩..

[١٦] –هيوا، رشيد علي، دور السلطة الادارية في حماية البيئة في المشروعات النفطية،ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،٢٠١٦، ص٦٠..

[١٧] – Patrick mistretta "la résponsabilité pénale du −2 délinquant écologique".thése pour le doctorat en droit. Soutenue le 13 janvier a l'université .Jean Moulin. Lyon

[١٨] – Michel prieur− droit de l'environnement− 4éme.édition.2001.Dalloz.édition Delta. 2018, p16

[١٩] –البديري، إسماعيل؛ ابراهيم، حوراء، الاساليب القانونية لحماية البيئة البرية من التلوث، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، ع(٢).ص٣٢.

[٢٠] –البديري، إسماعيل؛ ابراهيم، حوراء،مرجع سابق، ص٥٥.

[٢١] –انظر قانون رقم(٢) لسنة٢٠١٣ المختص بإدارة النفايات.

[22]– انظرقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٣ على قانون تنظيم حماية البيئة البرية (المحميات الطبيعية).

[٢٣] –قانزن رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ قانون حماية وتحسين البيئة.

[٢٤] –عبورة، محمد رضا ، ، مرجع سابق، ص٣٨.

[٢٥] – سلامة، احمد عبد الكريم؛ قانون حماية االبيئة –دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية ، جامعة الملك سعود، الرياض،(د.ت)، ص٢٩

[٢٦] ينظر المادة(٣٠) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥.

[٢٧] ينظر المادة(٢١) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٨ .

[٢٨] . سلامة، احمد عبد الكريم؛ مرجع سابق، ص٣٣.

[٢٩] . ينظر المادة(٣٠) من الدستور العراقي لسنة ٢٠١١.

[٣٠] . ينظر المادة(١٩) من الستور العراقي لسنة ٢٠٠٥.

[٣١] هياجنة، عبد الناصر، القانون البيئي،ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،٢٠١٤،ص٢٣–٢٥..

المصادر

المراجع العربية:

-اسماعيل،ذيب، ماهية الضبط الإداري في مجال حماية البيئة، **رسالة ماجستير**، جامعة زيان عاشور، المغرب، كلية الحقوق والعلوم السياسية،٢٠٢١.

- البديري، إسماعيل؛ ابراهيم، حوراء، الاساليب القانونية لحماية البيئة البرية من التلوث، **مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية**، ع(٢).مجلد(٣)،١٣٢-١٦٠.

-جودة، عبد الرحيم نصر، **الحماية الدولية للبيئة البرية من أخطار التلوث**، دار جامعة نايف للنشر والتوزيع، ٢٠١٦.

- خضر، رائد ياسين؛ خلف، انتصار فيصل، **دور الضبط الإداري في حماية البيئة**،جامعة كركوك،٢٠١٨.

-ذيب، اسماعيل، ماهية الضبط الإداري في مجال حماية البيئة، **رسالة ماجستير**، جامعة زيان عاشور، ٢٠٢١.

-الرقاد، عبد الله خلف(٢٠٢٠).وسائل الضبط الإداري في حماية البيئة من التلوث العمراني، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، مجلد(٩).ع(١)،٢٦٦-٣٠١.

- سلامة، احمد عبد الكريم؛ قانون حماية االبيئة -دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاقتافية، جامعة الملك سعود، الرياض،(د.ت)

-سهيل حسين الفتلاوي، موسوعة القانون الدولي(التنظيم الدولي، عمان:دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولة،٢٠٠٧.

- عمورة، رابح(٢٠١٨). دور مبادئ العدل والانصاف في تسوية النزاعات الدولية، **مجلة الدراسات القانونية**، عبداللة عبد الأمير، الصراع السعودي القطري: الأسباب والنتائج المحتملة، مركز البيان للدراسات والتخطيط،٢٠١٧.

-عمر، سعد، الحدود الدولية النظرية والتطبيق، دار هومة: الجزائر،٢٠٠٧.

علي،زراقط، المسيط في القانون الدولي العام.، المؤسسة الجامعية للدراسات للنشر والتوزيع،بيروت،٢٠١١.

-عطاري، يوسف محمد ، محاضرات في القانون الدولي العام لطلبة كلية الحقوق والمعهد البدبلوماسي الاردني،٢٠٠٤،عمان.

-علوان، محمد يوسف، التمييز المحظور في القانون الدولي، مجلة دراسات عربية،ع(٧)، ٢٠١٢.

- مروان قبلان،سياسة قطر الخارجية الاستراتيجية في مواجهة الجغرافيا، المركز العربي للأبحاث،٢٠٢١.

- ماضوي، عباس، المصادر التقليدية غير الاتفاقية للقانون الدولي العام ماهيتها وحجيتها، جامعة محمد خيضر،٢٠١٣.

- مجاهدي، ابراهيم(٢٠١٧). دور الدبلوماسية الجزائرية في تسوية النزاعات المسلحة الاقليمية(دراسة حالة النزاعات الإفريقية نموذجا، **مجلة صوت القانون**،مجلد(٤)،ع(٣).١٢-٢٤.

- عبورة، محمد رضا.(٢٠١٨). الرقابة القضائية على أعمال الضبط الإداري بالإدارة الجزائر(دراسة مقارنة) ، **رسالة ماجستير**، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر.

– الكتيبي، سالم صوايح.(٢٠٢٠) الدور الوقائي للضبط الإداري البيئي، المجلة القانونية المختصة في الدراسات والبحوث القانونية، مجلد(٥)،ع(٢)، ٢٥٣٧-٢٥٦٥

–لعوامر، عفاف، دور الضبط الإداري في حماية البيئة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر،٢٠١٤.

–محمد ،رفعت عبدالوهاب، النظرية العامة للقانون الإداري، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية،ط٢٠١٥.

–محمد، عبدو إمام، المبادئ العامة في الضبط الإداري، دراسة مقارنة، ط١، مجامعة الازهر،٢٠١٨.

–المراكبي ، سيد عبد المنعم، الحماية القانونية للبيئة من التلوث، دار النهضة للنشر، القاهرة،٢٠١٠.

–المسيكان، محمد عبدالله، حماية البيئة دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون الكويتي، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢.

–هيوا، رشيد علي، دور السلطة الإدارية في حماية البيئة في المشروعات النفطية،ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،٢٠١٦.

–هياجنة، عبد الناصر، القانون البيئي،ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،٢٠١٤

القوانين والأحكام:

–الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥

–القانون العراقي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥، بشأن الرقابة على قوانين صلاحيات الضبط الإداري.

–القانون العراقي رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ حيث تضمن هذا القانون الأحكام المتعلقة بإدارة وتنظيم الأنشطة المحلية التي قد تؤثر على البيئة والنظام العام.

–القانون العراقي رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩، المتعلق بالتعليمات المتعلقة بمنح المكافآت أو الحوافز لكل من يقوم بمشاريع حماية البيئة.

–القانون العراقي رقم(٣٠) لسنة ٢٠١١ بشأن النزاهة لضمان الإجراءات الحكومية، بما في ذلك الضبط الإداري.

–القانون العراقي رقم (٢) لسنة ٢٠١٣ حيث يختص هذا القانون بإدارة النفايات.

–وينص القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٣ على قانون تنظيم حماية البيئة البرية (المحميات الطبيعية).

- Abdullah Khalaf, Administrative Control Means in Protecting the Environment from Urban Pollution, Al-Ijtihad Journal of Legal and Economic Studies, 2020, p. 266.
- Aboura Mohamed Reda, Judicial Oversight of Administrative Control Acts in the Algerian Administration (Comparative Study), Master's Thesis, Algeria, 2018, p. 8.
-Aboura, Mohammad Reda, op. cit., p. 38 .
- Al-Masikan, Mohammad Abdullah, Environmental Protection: A Comparative Study between Sharia and Kuwaiti Law, Master's Thesis, Middle East University, 2012, p. 12.
- Al-Marakbi, Sayed Abdel Moneim, Legal Protection of the Environment from Pollution, Dar Al-Nahda Publishing, Cairo, 2010, p. 119.
- Al-Badri, Ismail; Ibrahim, Hawra, Legal Methods for Protecting the Wild Environment from Pollution, Local Investigator Journal of Legal and Political Sciences, Issue (2), p. 32 .
- Al-Badri, Ismail; Ibrahim, Hawra, previous reference, p. 55 .

- Dheeb, Ismail, previous reference, p. 58.
- Dheeb, Ismail, The Nature of Administrative Control in the Field of Environmental Protection, Master's Thesis, Ziane Achour University, 2021, p. 34.
- Hayajneh, Abdul Nasser, Environmental Law, 2nd ed., Dar Al Thaqafa for Publishing and Distribution, Amman, 2014, pp. 23-25 .
- Hiwa, Rashid Ali, The Role of Administrative Authority in Protecting the Environment in Oil Projects, 1st ed., Dar Al Fikr Al Jami'i, Alexandria, 2016, p. 60.
- Ismail, Dheeb, The Nature of Administrative Control in the Field of Environmental Protection, Master's Thesis, Ziane Achour University, Morocco, Faculty of Law and Political Science, 2021, p. 50.
- Joudah, Abdul Rahim Nasr, International Protection of the Wildlife Environment from the Dangers of Pollution, Naif University House for Publishing and Distribution, 2016, p. 48.
- Joudah, Abdul Rahim Nasr, previous reference, p. 88.
- Khader, Raed Yassin; Khalaf, Intisar Faisal, The Role of Administrative Control in Environmental Protection, University of Kirkuk, 2018, p. 10.
- Laamer, Afif, previous reference, p. 132.
- Laamer, Afif, The Role of Administrative Control in Environmental Protection, Master's Thesis, College of Law, University of Mohamed Khider, 2014, p. 34.
-Law No. (27) of 2009 Environmental Protection and Improvement Law .
- Michel prieur- droit de l'environnement- 4éme.édition.200.1.Dalloz.édition Delta. 2018, p16.
- Mohamed, Abdo Imam, General Principles of Administrative Control, A Comparative Study, 1st ed., Al-Azhar University, 2018, p. 19.
- Muhammad, Rafat Abdel-Wahab, The General Theory of Administrative Law, Dar Al-Jamia Al-Jadida, Alexandria, 2015, 1st edition, p. 120.
- Patrick mistretta "la résponsabilité pénale du -2 délinquant écologique".thése pour le doctorat en droit. Soutenue le 13 janvier a l'université .Jean Moulin. Lyon.
-R.ZouaimiaM.-Ch. Rouault, droit administratif, les sources et principes généraux l'activité administrative BERTI edition, Alger, 2009. I' organization administrative le contrôle de ladministration,p132.،
- Salama, Ahmed Abdel Karim; Environmental Protection Law - An Original Study in National Systems, King Saud University, Riyadh, (n.d.), p. 2 ٩)
- Salama, Ahmed Abdel Karim; previous reference, p.
- See Article (19) of the Iraqi Constitution of 2005 .
- See Article (21) of the Iraqi Constitution of 2008.
- See Article (30) of the Iraqi Constitution of 2005 .
- See Article (30) of the Iraqi Constitution of 2011 .)
- See Law No. (2) of 2013 on waste management.
- See Law No. (22) of 2003 regulating the protection of the wild environment (nature reserves) .

المراجع الأجنبية:

-Michel prieur- *droit de l'environnement*- 4éme.édition.2001, Dalloz.édition Delta. 2018.
-Patrick mistretta "la résponsabilité pénale du -2 délinquant écologique".*thése pour le doctorat en droit*. Soutenue le 13 janvier a l'université .Jean Moulin.

-R.ZouaimiaM.-Ch. *Rouault, droit administratif, les sources et principes généraux l'activité administrative* BERTI edition, Alger, 2009. I' organization administrative le contrôle de ladministration,p13.

المصادر

المراجع العربية:

-اسماعيل،ذيب، ماهية الضبط الإداري في مجال حماية البيئة، **رسالة ماجستير**، جامعة زيان عاشور، المغرب، كلية الحقوق والعلوم السياسية،٢٠٢١.

- البديري، إسماعيل؛ ابراهيم، حوراء، الاساليب القانونية لحماية البيئة البرية من التلوث، **مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية**، ع(٢).مجلد(٣)،١٣٢-١٦٠.

-جودة، عبد الرحيم نصر، **الحماية الدولية للبيئة البرية من أخطار التلوث**، دار جامعة نايف للنشر والتوزيع، ٢٠١٦.

- خضر، رائد ياسين؛ خلف، انتصار فيصل، **دور الضبط الإداري في حماية البيئة**،جامعة كركوك،٢٠١٨.

-ذيب، اسماعيل، ماهية الضبط الإداري في مجال حماية البيئة، **رسالة ماجستير**، جامعة زيان عاشور، ٢٠٢١.

-الرقاد، عبد الله خلف(٢٠٢٠).وسائل الضبط الإداري في حماية البيئة من التلوث العمراني، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، مجلد(٩).ع(١)،٢٦٦-٣٠١.

- سلامة، احمد عبد الكريم؛ قانون حماية االبيئة -دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاقتافية، جامعة الملك سعود، الرياض،(د.ت)

-سهيل حسين الفتلاوي، موسوعة القانون الدولي(التنظيم الدولي، عمان:دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولة،٢٠٠٧.

- عمورة، رابح(٢٠١٨). دور مبادئ العدل والانصاف في تسوية النزاعات الدولية، **مجلة الدراسات القانونية**، عبداللة عبد الأمير، الصراع السعودي القطري: الأسباب والنتائج المحتملة، مركز البيان للدراسات والتخطيط،٢٠١٧.

-عمر، سعد، الحدود الدولية النظرية والتطبيق، دار هومة: الجزائر،٢٠٠٧.

علي،زراقط، المسيط في القانون الدولي العام.، المؤسسة الجامعية للدراسات للنشر والتوزيع،بيروت،٢٠١١.

-عطاري، يوسف محمد ، محاضرات في القانون الدولي العام لطلبة كلية الحقوق والمعهد البدبلوماسي الاردني،٢٠٠٤،عمان.

-علوان، محمد يوسف، التمييز المحظور في القانون الدولي، مجلة دراسات عربية،ع(٧)، ٢٠١٢.

- مروان قبلان،سياسة قطر الخارجية الاستراتيجية في مواجهة الجغرافيا، المركز العربي للأبحاث،٢٠٢١.

- ماضوي، عباس، المصادر التقليدية غير الاتفاقية للقانون الدولي العام ماهيتها وحجيتها، جامعة محمد خيضر،٢٠١٣.

- مجاهدي، ابراهيم(٢٠١٧). دور الدبلوماسية الجزائرية في تسوية النزاعات المسلحة الاقليمية(دراسة حالة النزاعات الإفريقية نموذجا، **مجلة صوت القانون**،مجلد(٤)،ع(٣).١٢-٢٤.

– عبورة، محمد رضا.(٢٠١٨). الرقابة القضائية على أعمال الضبط الإداري بالإدارة الجزائر(دراسة مقارنة) ، **رسالة ماجستير**، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر.

– الكتيبي، سالم صوايح.(٢٠٢٠) الدور الوقائي للضبط الإداري البيئي، المجلة القانونية المختصة في الدراسات والبحوث القانونية، مجلد(٥)،ع(٢)، ٢٥٣٧-٢٥٦٥

–لعوامر، عفاف، دور الضبط الإداري في حماية البيئة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر،٢٠١٤.

–محمد ،رفعت عبدالوهاب، النظرية العامة للقانون الإداري، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية،ط٢٠١٥.

–محمد، عبدو إمام، المبادئ العامة في الضبط الإداري، دراسة مقارنة، ط١، مجامعة الازهر،٢٠١٨.

–المراكبي ، سيد عبد المنعم، الحماية القانونية للبيئة من التلوث، دار النهضة للنشر، القاهرة،٢٠١٠.

–المسيكان، محمد عبداللة، حماية البيئة دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون الكويتي، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢.

–هيوا، رشيد علي، دور السلطة الإدارية في حماية البيئة في المشروعات النفطية،ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،٢٠١٦.

–هياجنة، عبد الناصر، القانون البيئي،ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،٢٠١٤

القوانين والأحكام:

–الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥

–القانون العراقي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥، بشأن الرقابة على قوانين صلاحيات الضبط الإداري.

–القانون العراقي رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ حيث تضمن هذا القانون الأحكام المتعلقة بإدارة وتنظيم الأنشطة المحلية التي قد تؤثر على البيئة والنظام العام.

–القانون العراقي رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩، المتعلق بالتعليمات المتعلقة بمنح المكافآت أو الحوافز لكل من يقوم بمشاريع حماية البيئة.

–القانون العراقي رقم(٣٠) لسنة ٢٠١١ بشأن النزاهة لضمان الإجراءات الحكومية، بما في ذلك الضبط الإداري.

–القانون العراقي رقم (٢) لسنة ٢٠١٣ حيث يختص هذا القانون بإدارة النفايات.

–وينص القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٣ على قانون تنظيم حماية البيئة البرية (المحميات الطبيعية).

- Abdullah Khalaf, Administrative Control Means in Protecting the Environment from Urban Pollution, Al-Ijtihad Journal of Legal and Economic Studies, 2020, p. 266.

- Aboura Mohamed Reda, Judicial Oversight of Administrative Control Acts in the Algerian Administration (Comparative Study), Master's Thesis, Algeria, 2018, p. 8.

-Aboura, Mohammad Reda, op. cit., p. 38 .

- Al-Masikan, Mohammad Abdullah, Environmental Protection: A Comparative Study between Sharia and Kuwaiti Law, Master's Thesis, Middle East University, 2012, p. 12.

- Al-Marakbi, Sayed Abdel Moneim, Legal Protection of the Environment from Pollution, Dar Al-Nahda Publishing, Cairo, 2010, p. 119.

- Al-Badri, Ismail; Ibrahim, Hawra, Legal Methods for Protecting the Wild Environment from Pollution, Local Investigator Journal of Legal and Political Sciences, Issue (2), p. 32 .
- Al-Badri, Ismail; Ibrahim, Hawra, previous reference, p. 55 .
- Dheeb, Ismail, previous reference, p. 58.
- Dheeb, Ismail, The Nature of Administrative Control in the Field of Environmental Protection, Master's Thesis, Ziane Achour University, 2021, p. 34.
- Hayajneh, Abdul Nasser, Environmental Law, 2nd ed., Dar Al Thaqafa for Publishing and Distribution, Amman, 2014, pp. 23-25 .
- Hiwa, Rashid Ali, The Role of Administrative Authority in Protecting the Environment in Oil Projects, 1st ed., Dar Al Fikr Al Jami'i, Alexandria, 2016, p. 60.
- Ismail, Dheeb, The Nature of Administrative Control in the Field of Environmental Protection, Master's Thesis, Ziane Achour University, Morocco, Faculty of Law and Political Science, 2021, p. 50.
- Joudah, Abdul Rahim Nasr, International Protection of the Wildlife Environment from the Dangers of Pollution, Naif University House for Publishing and Distribution, 2016, p. 48.
- Joudah, Abdul Rahim Nasr, previous reference, p. 88.
- Khader, Raed Yassin; Khalaf, Intisar Faisal, The Role of Administrative Control in Environmental Protection, University of Kirkuk, 2018, p. 10.
- Laamer, Afif, previous reference, p. 132.
- Laamer, Afif, The Role of Administrative Control in Environmental Protection, Master's Thesis, College of Law, University of Mohamed Khider, 2014, p. 34.
-Law No. (27) of 2009 Environmental Protection and Improvement Law .
- Michel prieur- droit de l'environnement- 4éme.édition.200.1.Dalloz.édition Delta. 2018, p16.
- Mohamed, Abdo Imam, General Principles of Administrative Control, A Comparative Study, 1st ed., Al-Azhar University, 2018, p. 19.
- Muhammad, Rafat Abdel-Wahab, The General Theory of Administrative Law, Dar Al-Jamia Al-Jadida, Alexandria, 2015, 1st edition, p. 120.
- Patrick mistretta "la résponsabilité pénale du -2 délinquant écologique".thése pour le doctorat en droit. Soutenue le 13 janvier a l'université .Jean Moulin. Lyon.
-R.ZouaimiaM.-Ch. Rouault, droit administratif, les sources et principes généraux l'activité administrative BERTI edition, Alger, 2009. I' organization administrative le contrôle de ladministration,p132.،
- Salama, Ahmed Abdel Karim; Environmental Protection Law - An Original Study in National Systems, King Saud University, Riyadh, (n.d.), p. 2 (٩
- Salama, Ahmed Abdel Karim; previous reference, p.
- See Article (19) of the Iraqi Constitution of 2005 .
- See Article (21) of the Iraqi Constitution of 2008.
- See Article (30) of the Iraqi Constitution of 2005 .
- See Article (30) of the Iraqi Constitution of 2011 .)
- See Law No. (2) of 2013 on waste management.
- See Law No. (22) of 2003 regulating the protection of the wild environment (nature reserves) .

المراجع الأجنبية:

-Michel prieur- *droit de l'environnement*- 4éme.édition.2001, Dalloz.édition Delta. 2018.
-Patrick mistretta "la résponsabilité pénale du -2 délinquant écologique".*thése pour le doctorat en droit*. Soutenue le 13 janvier a l'université .Jean Moulin.
-R.ZouaimiaM.-Ch. *Rouault, droit administratif, les sources et principes généraux l'activité administrative* BERTI edition, Alger, 2009. I' organization administrative le contrôle de ladministration,p13.